

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٩٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الإنجيلية الثانية الكائنة بشارع البتراويشى

بمدينة طنطا بمحافظة الغربية ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٦ أغسطس سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك